

قرار مجلس مدينة حلب رقم 15 لعام 2019

مجلس مدينة حلب،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 107/ تاريخ 8/23/2011

بناءً على كتاب أمين سر مجلس مدينة حلب رقم 4/ج تاريخ 6/1/2019 المتضمن طلب دراسته مقترح عضو مجلس مدينة حلب السيد

علي نبهان

وعلى المقترح المقدم من السادة مدير التقانة والتطوير المؤسسات و مدير الاليات و مدير الخدمات المركزيه ورئيس دائره التنميه

الاداريه و معاون مدير الخدمات المركزيه

و على موافقه أعضاء مجلس مدينة حلب (بالاجماع) في جلسته رقم 2/ من دورته العادية الثانية تاريخ 27/3/2019

يقرر ما يلي

مادة 1- احداث مديره خدميه جديده يطلق عليها مديره خدمات النيرب ويكون هذه المديره هي المديره الخدميه الحاديه عشر

مادة 2- يحدد الحيز الجغرافي لهذه المديره في المناطق الممتده على الاحياء والمناطق التاليه ووفق المخطط المرفق:

حي جبرين وحي النقارين وحي المالكيه وحي الدويرينه و حي النيرب وحي مضافه النيرب ومحيط مطار حلب الدولي وتياره ومير

الحصين

مادة 3- تكلف مديره الشؤون الماليه و مديره الاليات و مديره الخدمات المركزيه و مديره شؤون العاملين على تامين الاليات

والموارد البشريه و كافه المستلزمات اللازمه لعمل المديره الخدميه المحدثه

مادة 4- تكلف مديره شؤون العاملين و مديره الشؤون القانونيه بالعمل على تعديل النظام الداخلي وفق مضمون هذا القرار

مادة 5- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولاً